## الهداية

فصل في حمل الجنازة .

وإذا حملوا الميت على سريره أخذوا بقوائمه الأربع بذلك وردت السنة وفيه تكثير الجماعة وزيادة الإكرام والصيانة وقال الشافعي: السنة أن يحملها رجلان يضعها السابق على أصل عنقه والثاني على أعلى صدره لأن جنازة سعد بن معاذ الله هكذا حملت قلنا كان ذلك لازدحام الملائكة عليه ويمشون به مسرعين دون الخبب لأنه الله حين سئل عنه قال [ ما دون الخبب ] وإذا بلغوا إلى قبره يكره أن يجلسوا قبل أن يوضع عن أعتاق الرجال لأنه قد تقع الجاجة إلى التعاون والقيام أمكن منه .

قال : وكيفية الحمل أن تضع مقدما الجنازة على يمينك ثم يؤخرعها على يمينك ثم مقدمها على يسارك ثم مؤخرها على يسارك إيثارا للتيامن وهذا في حالة التناوب